

(د - ١٥) تنفيذاً فورياً وتأمماً في جميع الأقاليم التي لم تتم بعد استقلالها والقيام خاصة بما يلي :

(أ) وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقدیم تقریر عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين ؛

(ب) ابداء مقترنات ملموسة يمكن ان تساعد مجلس الامن في بحث التدابير التي يكون من المناسب اتخاذها بموجب الميثاق ازاء التطورات الحاصلة في الاقاليم المستعمرة والتي من شأنها تهدید السلم والامن الدوليين ؛

(ج)مواصلة دراسة مدى التزام الدول الاعضاء بالاعلان وبغيره من القرارات المتعلقة بانهاء الاستعمار ، وخاصة القرارات المتصلة بـ ناميبيا وروديسيـا الجنوبيـة ؛

(د) الاستمرار في ايلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، بما في ذلك ارسال بعثـات زائرة الى تلك الاقاليم حسب مقتضـى الحال ، وـ توصـيـة الجمعـيـة العـامـة بـأـنـسـبـ الخطـوـاتـ التيـ يـلـزـمـ اـتـخـاذـهاـ لـتـمـكـينـ سـكـانـ هـذـهـ الـاقـالـيمـ منـ مـارـسـةـ حقـقـهمـ فيـ تـقـرـيرـ المصـيرـ والـحرـيـةـ والـاستـقلـالـ ؛

(هـ) مواصلة السعي الى كسب مؤازرة المنظمات القومية والدولية ذات الاهتمام الخاص بموضوع انهاء الاستعمار في تحقيق أهداف الاعلان وفي تنفيذ قرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع ؛

١٢ - وتدعى الدول القائمة بالادارة الى ان تتعاون ، أو تواصل تعاونها ، مع اللجنة الخاصة في الاطلاع بولايـتها ، وان تقوم خاصة بالاشـتـراكـ فيـ اـعـمـالـ اللـجـنـةـ المـتـعـلـقـةـ بـالـاقـالـيمـ الواقعـةـ تحتـ اـدارـتهاـ ، وبالـسـماـحـ لـلـبعـثـاتـ الزـائـرةـ بـزـيـارـةـ الـاقـالـيمـ بـغـيـةـ الحصولـ عـلـىـ مـعـلـومـاتـ مـباـشـرـةـ عـنـهـاـ وـالـتحقـقـ مـنـ رـغـبـاتـ سـكـانـهاـ وـأـمـانـيـهـمـ ؛

١٣ - وتـرجـوـ منـ الـأـمـيـنـ النـاعـمـ تـزوـيدـ اللـجـنـةـ الـخـاصـةـ بـالـتـسـهـيلـاتـ وـالـخـدـمـاتـ الـلـازـمـةـ لـتـنـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ وـكـذـلـكـ مـخـتـلـفـ الـقـرـارـاتـ وـالـمـقـرـرـاتـ الصـادـرـةـ بـشـأنـ انهـاءـ الاستـعمـارـ عنـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ وـالـلـجـنـةـ الـخـاصـةـ .

الجلـسةـ الـعـامـةـ ٢٤٣٧

١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٨٢ (د - ٣٠) - نـشـرـ الـمـعـلـومـاتـ عـنـ انهـاءـ الاستـعمـارـ

انـ الجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ،

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل المتعلق بمسألة النشر عن أعمال الامم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار (٢٩) ،

(٢٩) المرجع نفسه ، الفصل الثالث .

وأن تشير الى قرارها ١٥١٤ (١٥ - ١٤) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ المتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى سائر قرارات الام المتحدة ومقرراتها بشأن نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار ، ولاسيما قرار الجمعية العامة ٣٣٢٩ (٢٩ - ٦) المؤرخ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

وأن تكرر التأكيد على أهمية النشر كأداة لتعزيز أهداف الاعلان المذكور ومقاصده ، وأن تضع في اعتبارها الحاجة الملحـة الى اتخاذ جميع الخطوات الممكنـة لتعريف الرأـي العام العالمي بـجميع نواحي مشاكل انـهـاء الاستـعمـار بـفـيـة مـسـاعـدة الـاقـالـيمـ الـمـسـتـعـمـرـةـ مـسـاعـدةـ فـعـالـةـ عـلـىـ تـحـقـيقـ تـقـرـيرـ المـصـيرـ وـالـحرـيـةـ وـالـاسـتـقـلـالـ ،

وأن تضمين نصب عينيهـ تـزاـيدـ أـهمـيـةـ الدـورـ الذـيـ يـؤـديـهـ ، في مجال النشر الواسـعـ للمـعـلومـاتـ المتـصلـةـ بـهـذـاـ الـأـمـرـ ، عـدـدـ مـنـ الـمـنـظـمـاتـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ ذاتـ الـاـهـتمـامـ الـخـاصـ بـمـوـضـوـعـ انـهـاءـ الاستـعمـارـ ،
وأن تـعرـبـ عـنـ تـقـدـيرـهـاـ لـلـجـهـرـ الـتـيـ تـواـصـلـ الـلـجـنـةـ الـخـاصـةـ بـذـلـهـاـ فـيـ مـيـدـانـ نـشـرـ
المـعـلومـاتـ عنـ انـهـاءـ الاستـعمـارـ ،

١ - تقـرـيرـ الـلـجـنـةـ الـخـاصـةـ الـمـعـنـيـةـ بـحـالـةـ تـنـفـيـذـ اـعـلـانـ منـحـ الـاسـتـقـلـالـ للـبـلـدـانـ
وـالـشـعـوبـ الـمـسـتـعـمـرـةـ ، الفـصلـ المـتـعـلـقـ بـمـسـائـةـ النـشـرـ عنـ اـعـطـالـ الـاـمـ الـمـتـحـدـةـ فـيـ مـيـدـانـ انـهـاءـ
الـاستـعمـارـ ؟

٢ - وـتـؤـكـدـ مـنـ جـدـيدـ انـ مـنـ الـاـهـمـيـةـ بـمـكـانـ انـ يـجـرـىـ ، عـلـىـ أـوـسـعـ نـطـاقـ مـمـكـنـ ، نـشـرـ
المـعـلومـاتـ عنـ شـرـورـ الاستـعمـارـ وـاـخـطـارـهـ ، وـعـنـ الجـهـودـ الـتـيـ تـبـذـلـهـاـ الشـعـوبـ الـمـسـتـعـمـرـةـ باـصـرـارـ
تحـقـيقـاـ لـتـقـرـيرـ المـصـيرـ وـالـحرـيـةـ وـالـاسـتـقـلـالـ ، وـعـنـ الـمـسـاعـدـةـ الـتـيـ يـقـدـمـهاـ الـمـجـتمـعـ الـدـولـيـ بـفـيـةـ اـزالـةـ
ماـ تـبـقـىـ مـنـ روـاـبـسـ الاستـعمـارـ بـجـمـيـعـ أـشـكـالـهـ ؟

٣ - وتـرجـوـ مـنـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ اـنـ يـواـصـلـ ، مـرـاعـيـاـ اـقـرـاحـاتـ الـلـجـنـةـ الـخـاصـةـ ، اـتـخـاذـ تـدـابـيرـ
مـحـدـدـةـ ، باـسـتـعـمالـ جـمـيـعـ الـوـسـائـلـ الـمـتـاحـةـ لـهـ بـمـاـ فـيـهـاـ الـمـنـشـورـاتـ وـالـاـذـاعـةـ وـالـتـلـفـيـزـيونـ ، لـتـأـمـيـنـ
الـاعـلـانـ الـوـاسـعـ الـمـسـتـمـرـ عنـ أـعـمـالـ الـاـمـ الـمـتـحـدـةـ فـيـ مـيـدـانـ انـهـاءـ الاستـعمـارـ ، وـانـ يـقـومـ ، عـلـىـ
الـاـخـصـ ، بـمـاـ يـلـيـ ؟

(أ) انـ يـواـصـلـ ، بـالـتـشـاـورـ مـعـ الـلـجـنـةـ الـخـاصـةـ ، جـمـعـ وـاـعـدـاـ وـنـشـرـ الـمـوـادـ الـاـسـاسـيـةـ
وـالـدـرـاسـاتـ وـالـمـقـالـاتـ الـمـتـصـلـةـ بـمـشاـكـلـ انـهـاءـ الاستـعمـارـ ، وـذـلـكـ عـنـ طـرـيـقـ اـدـارـةـ شـئـوـنـ الـاعـلـامـ بـالـاـمـانـةـ
الـعـامـةـ وـوـحـدـةـ الـاعـلـامـ الـخـاصـ بـشـئـوـنـ انـهـاءـ الاستـعمـارـ عـمـلاـ بـقـرـارـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ٣١٦٤
(٦ - ٢٨) المؤـرـخـ فيـ ١٤ـ كانـونـ اـلـوـلـ /ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٧٣ـ ، وـانـ يـواـصـلـ ، عـلـىـ وـجـهـ الـخـصـوصـ،
نشـرـ مـجـلـةـ "ـالـهـدـافـ :ـ الـعـدـالـةـ"ـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ مـنـشـورـاتـ اـدـارـةـ شـئـوـنـ الـاعـلـامـ وـمـقـالـاتـهـاـ الـخـاصـةـ
وـدـرـاسـاتـهـاـ ، وـانتـقاـءـ ماـ هـوـ مـنـاسـبـ مـنـهـاـ لـنـشـرـهـ عـلـىـ نـطـاقـ أـوـسـعـ باـصـدارـ طـبـعـاتـ خـاصـةـ مـنـهـ بـمـخـتـلـفـ
الـلـفـاتـ ؟

(بـ) وـانـ يـسـعـىـ الـىـ اـنـ تـتـعاـونـ مـعـ الـدـوـلـ الـقـائـمـةـ بـاـلـادـارـةـ تـعاـونـاـ تـاماـ فـيـ الـقـيـاسـ
بـالـمـهـامـ الـمـشـارـ اليـهـاـ أـعـلاـهـ ؟

(ج) وان يعزز أنشطة جميع مراكز الاعلام ، ولاسيما المراكز الموجودة في أوروبا الفرنسية ؟

(د) وان يظل على علاقة عمل وثيقة بمنظمة الوحدة الافريقية وذلك بعقد مشاورات دورية واجراء تبادل منظم للمعلومات المتعلقة بالموضوع معها ؟

(هـ) وان يعمل على ان تساهم المنظمات غير الحكومية ، ذات الاهتمام الخاص بموضوع انتهاء الاستعمار ، في نشر المعلومات المتعلقة بالموضوع ؟

(ز) وان يعلم اللجنة الخاصة بالتدابير المتخذة تنفيذا لهذا القرار ؟

٤ - وتدعو جميع الدول ، والوكالات المتخصصة ، والهيئات الاخرى الداخلة في منظومة الام المتحدة ، والمنظمات غير الحكومية ذات الاهتمام الخاص بموضوع انتهاء الاستعمار ، الى القيام ، بالتعاون مع الامين العام ، وفي مجال اختصاص كل منها ، بنشر المعلومات المشار اليها في الفقرة ٢ أعلاه على نطاق واسع وتعزيز ما تقوم به من نشر في هذا السبيل ؟

٥ - وترجو من اللجنة الخاصة موافقة البحث عن الوسائل المناسبة لتحقيق فعالية نشر المعلومات عن انتهاء الاستعمار ، وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين .

الجلسة الخامسة ٢٤٣٧

١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٨٣ - ٣٠ - ٥) - مؤتمر الام المتحدة الثالث لقانون البحار

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣٠٦٧ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ و ٣٣٣٤ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

واد تلاحظ الرسالة المؤرخة في ١٩ ايار / مايو ١٩٧٥ والموجهة من رئيس مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار الى رئيس الجمعية العامة (٣٠) بشأن المقررات التي تم التوصل اليها في الدورة الثالثة للمؤتمر التي عقدت في جنيف في الفترة من ١٧ آذار / مارس الى ٩ ايار / مايو ١٩٧٥ ، وقد نظرت في مقرر المؤتمر المبلغ في رسالة رئيسه والقاضي بأن تعقد دورة المؤتمر التالية في نيويورك خلال الفترة من ٢٩ آذار / مارس الى ١٢ ايار / مايو ١٩٧٦ ، وان يترك لدورة المؤتمر الرابعة البت في أمر عقد دورة خامسة في عام ١٩٧٦ ،

(٣٠) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٣٠ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/10121 .